

# اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر

APLC/MSP.2/2000/SCE2/1  
18 August 2000

## استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام

ARABIC  
Original: ENGLISH

## المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الثاني

جنيف، ١١-١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠

البند ١٥ من جدول الأعمال المؤقت

### مشاورات غير رسمية بشأن التعاون والمساعدة الدوليين طبقاً للمادة ٦

التقرير المقدم إلى الاجتماع الثاني للدول الأطراف من لجنة الخبراء  
الدائمة المعنية بمساعدة الضحايا وإعادة إدماجهم اجتماعياً واقتصادياً  
والتوعية بخطور الألغام

#### أولاً - مقدمة

١- إن لجنة الخبراء الدائمة المعنية بمساعدة الضحايا وإعادة تأهيلهم اجتماعياً واقتصادياً والتوعية بخطور الألغام، المنشأة وفقاً للمقررات والتوصيات الصادرة عن الاجتماع الأول للدول الأطراف المعقود في الفترة من ٣ إلى ٧ أيار/مايو ١٩٩٩، قد اجتمعت في جنيف في الفترة من ١٥ إلى ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ ومن ٢٩ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٠.

٢- وقد تم الاتفاق في الاجتماع الأول للدول الأطراف، وفقاً للفقرة ٢٥ من التقرير النهائي للاجتماع الأول ومرفقه الرابع، على أن تتولى المكسيك (السفير أنطونيو دي إيكازا) وسويسرا (السفير إيرفن هوفر) الرئاسة المشتركة للجنة الخبراء الدائمة المعنية بمساعدة الضحايا وإعادة تأهيلهم اجتماعياً واقتصادياً والتوعية بخطور الألغام، على أن تتولى اليابان (السيد كيمورا) ونيكاراغوا (السيدة سيسيليا سانتشيز) منصبي المقررين المشاركين.

٣- وكان من بين المشاركين المسجلين في اجتماعات لجنة الخبراء الدائمة ممثلو ٤٣ دولة طرفاً، و ٩ دول وقعت على الاتفاقية ولكنها لم تصدق عليها بعد، و ٩ دول أخرى، ودائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام (UNMAS)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وإدارة الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الدول الأمريكية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، والحملة الدولية لحظر الألغام البرية، ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، والعديد من المنظمات الأخرى ذات الصلة.

- ٤ - وقدّم مركز جنيف الدولي لزالة الألغام للأغراض الإنسانية دعماً إدارياً لاجتماعات لجنة الخبراء الدائمة المعنية بمساعدة الضحايا وإعادة تأهيلهم اجتماعياً واقتصادياً والتوعية بخطر الألغام.
- ٥ - ويرد على موقع مركز جنيف الدولي على شبكة الإنترنت [www.gichd.ch](http://www.gichd.ch) التقرير النهائي للاجتماع الثاني للجنة الخبراء الدائمة الذي يوصى بقراءته.

### ثانياً - المسائل التي استعرضتها لجنة الخبراء الدائمة

- ٦ - تم في الاجتماع الأول للجنة الخبراء الدائمة إنشاء ست "مجموعات شبكية" من أجل تيسير العمل في مجالات المواضيع التالية: جمع وتوزيع المبادئ التوجيهية؛ وجمع المعلومات والبيانات؛ وتقديم التقارير عن المساعدة المقدمة إلى الضحايا؛ والتوعية بخطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة؛ ومجموعة برامج تقديم المساعدة إلى الضحايا؛ والتنسيق بين المانحين. وقد ناقش الاجتماع الثاني للجنة الخبراء الدائمة مداولات ونتائج عمل هذه المجموعات الشبكية.
- ٧ - وقد ناقشت لجنة الخبراء الدائمة، بروح من المشاركة والالتزام المشترك والمسؤولية بين المجتمع المدني والحكومات، نهجاً شاملاً ومتكاملاً إزاء مسألة تقديم المساعدة إلى الضحايا. كما ناقشت تعريفاً لمفهوم "ضحية الألغام البرية" يشتمل على الأفراد المتأثرين بصورة مباشرة، وأفراد أسرهم، والمجتمعات المتأثرة بالألغام. وبالإضافة إلى ذلك، بحثت لجنة الخبراء الدائمة مفهوم "مساعدة الضحايا" بوصفه مفهوماً متعدد الأوجه يتطلب الاضطلاع بمجموعة واسعة من الأنشطة، بما فيها أنشطة الوقاية. وتوفير الرعاية الطبية في حالات الطوارئ، وإعادة التأهيل البدني والنفسي، والاندماج الاجتماعي - الاقتصادي. كما تم النظر في مسألة مساعدة الضحايا باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من عملية تقديم المساعدة إلى جميع ضحايا العنف والصدمات النفسية والأشخاص المعوقين.
- ٨ - ومن أجل ضمان إيجاد حل مستدام على المدى الطويل، ناقشت لجنة الخبراء الدائمة مسألة إدماج المساعدة في السياق الأوسع لاستراتيجيات الإعمار والتنمية بعد انتهاء المنازعات، دون أن يغيب عن البال الأفراد المتأثرون بصورة مباشرة وأفراد أسرهم ومجتمعاتهم باعتبارهم المستهدفين بالاتفاقية على وجه التحديد. وبصفة خاصة، نظرت لجنة الخبراء الدائمة في ضرورة إدماج مساعدة الضحايا في سياق الأنشطة المضطلع بها في مجالات الصحة العامة، وتنمية المجتمعات المحلية، ومنع المنازعات وأعمال العنف. وبالإضافة إلى ذلك، نظرت لجنة الخبراء الدائمة في ضرورة إدماج التدابير ذات الصلة بتلبية احتياجات الضحايا في إطار مبادئ التعاون الإنساني والإنمائي.
- ٩ - وخلال الاجتماع الأول للجنة الخبراء الدائمة، وافقت نيكاراغوا والمكسيك على تيسير عمل المجموعة الشبكية المعنية بجمع ونشر المبادئ التوجيهية. ويتمثل الهدف الرئيسي لهذه المجموعة في محاولة إتاحة المبادئ التوجيهية القائمة في مجال مساعدة الضحايا، بما في ذلك المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعادة الإدماج الاجتماعي

والاقتصادي والتوعية بخطر الألغام، لجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة. ومن أجل تحقيق هذا الهدف، قامت المجموعة بما يلي: توجيه دعوة إلى جميع الجهات الفاعلة المهتمة بالأمر لكي تساهم في جمع المبادئ التوجيهية القائمة؛ وجمع كل ما ورد من مبادئ توجيهية قائمة في مجال مساعدة الضحايا؛ ومناقشة كيفية نشر ما ورد من مبادئ توجيهية قائمة؛ ومناقشة مسألة الحاجة إلى نشر قائمة تضم المبادئ التوجيهية المجمعة والمعلومات ذات الصلة وتوزيعها على الأطراف المهتمة.

١٠ - وخلال الاجتماع الأول للجنة الخبراء الدائمة، وافقت سويسرا على تيسير عمل المجموعة الشبكية المعنية بجمع المعلومات والبيانات. وقد ناقشت هذه المجموعة مسألة جمع ونشر البيانات بصورة أكثر منهجية وموثوقة. وتركزت الجهود على بيانات خط الأساس وتحديد مدى تأثير هذه البيانات على نظم الصحة العامة وإعادة الدمج تحديدا كميًا، وعلى التنمية البشرية والاجتماعية - الاقتصادية والحياة اليومية للناس والمجتمعات المحلية. وشددت المجموعة على أن الحصول على بيانات عن الضحايا لا ينبغي أن يكون هدفًا بحد ذاته بل ينبغي أن يُدمج في إطار الجهود الأوسع الرامية إلى الوقاية من الاصابات، ومساعدة الضحايا، وتيسير تخصيص الموارد على نحو أفضل. وأثارت المجموعة قضايا من قبيل الملكية الوطنية، وبناء القدرات، والتطوير المؤسسي، وتكييف المنهجيات مع واقع البلدان المتأثرة بالألغام. وبحثت المجموعة مسألة تزويد البلدان المتأثرة بالألغام بدعم منهجي لا بحلول، على أن يراعى لدى تجميع البيانات ما تتسم به من حساسية، وعلى أن يؤخذ في الاعتبار ما لجمع البيانات من تأثير على الضحايا.

١١ - وخلال الاجتماع الأول للجنة الخبراء الدائمة، وافقت الحملة الدولية لحظر الألغام البرية والمنظمة الدولية للمعوقين على تيسير عمل المجموعة الشبكية المعنية بتقديم التقارير عن مساعدة الضحايا الذي يتمثل الغرض منه في اقتراح آلية إبلاغ طوعية. وأثارت هذه المجموعة مسألة مفادها أنه لئن كانت الاتفاقية لا تتضمن أي اشتراط صريح يقتضي قيام البلدان بتقديم تقارير عن مساهماتها في مجال مساعدة الضحايا والتوعية بخطر الألغام، فإنها تقتضي، في الفقرة ٣ من المادة ٦ منها، أن "تقوم كل دولة طرف تكون في وضع يتيح لها تقديم المساعدة بتوفيرها من أجل رعاية تأهيل ضحايا الألغام وإعادة ادماجهم الاجتماعي والاقتصادي ومن أجل برامج التوعية بمخاطر الألغام".

١٢ - وخلال الاجتماع الأول للجنة الخبراء الدائمة، وافقت الحملة الدولية لحظر الألغام البرية ولجنة الصليب الأحمر الدولية على تيسير عمل المجموعة الشبكية المعنية بالتوعية بخطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة. وأكدت هذه المجموعة أن التوعية المناسبة بمخاطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة يمكن أن تؤدي إلى إنقاذ الأرواح، وأن المشاكل المواجهة تختلف بحسب الحالة ولكنه قد تكون هناك بعض العناصر المشتركة فيما بينها.

١٣- وخلال الاجتماع الأول للجنة الخبراء الدائمة، وافق الفريق المعني بمساعدة الضحايا التابع للحملة الدولية لحظر الألغام البرية على تيسير عمل المجموعة الشبكية المعنية بمجموعة برامج مساعدة الضحايا. ولاحظت هذه المجموعة أن الإشارة الواردة في الاتفاقية إلى مساعدة الضحايا قد أفضت إلى تزايد الاهتمام بهذه البرامج على نطاق العالم وأنه ليس هناك حتى الآن أية عملية تجميع عالمي للمعلومات بشأن وضع هذه البرامج.

١٤- وخلال الاجتماع الأول للجنة الخبراء الدائمة، وافقت السويد على تيسير عمل المجموعة الشبكية المعنية بالتنسيق بين المانحين. وتناولت هذه المجموعة بالبحث العديد من القضايا ذات الأهمية (مثل الاعتراف بأن لمختلف الدول احتياجات مختلفة، وتفهم ضرورة اتباع نهج إنمائي شامل إزاء مساعدة الضحايا وألا يغيب عن البال أن الضحايا لا ينبغي أن ينتظروا ريثما يتم إيجاد حلول للمشاكل القائمة على المستوى الكلي قبل أن يبدأوا في التمتع بنوعية حياة أفضل) وحددت المجموعة عدة أفكار لمواصلة النظر فيها.

### ثالثا - الاجراءات المتخذة أو التي يجري العمل على اتخاذها بشأن تطوير وسائل وأدوات محددة من أجل المساعدة في تنفيذ الاتفاقية

١٥- اعتبرت لجنة الخبراء الدائمة أنه يلزم اتباع نهج استراتيجي وشامل ومتكامل إزاء مساعدة الضحايا، وأحرزت اللجنة تقدما محمدا في المجالات التالية: (أ) في اتجاه اعتماد وسائل ناجعة وفعالة لرصد الالتزامات. بمقتضى المادة ٦؛ و(ب) في تطوير وتنقيح وتنفيذ مختلف أدوات البرمجة والتنسيق؛ و(ج) في تشجيع تبادل المعلومات ومناقشة مختلف أدوات تجميع البيانات والتوعية بمخاطر الألغام؛ و(د) في تعزيز مختلف مجموعات المبادئ التوجيهية المتعلقة بمساعدة الضحايا والتوعية بمخاطر الألغام؛ و(هـ) في تحسين فهم المسائل المتصلة بتجميع البيانات عن مساعدة الضحايا.

١٦- وقد وضعت لجنة الخبراء الدائمة مجموعة من برامج تقديم المساعدة إلى الضحايا التي تتمثل أغراضها في إشاعة الوعي لدى الحكومات والمانحين ومنفذي البرامج فيما يتعلق بمجموعة الأنشطة التي تسهم في مساعدة الضحايا؛ وتعزيز الشفافية فيما بين جميع الجهات الفاعلة في مجال مساعدة الضحايا؛ وتسهيل الضوء على الاحتياجات التي لم تتم تليتها بسبب الافتقار إلى الموارد؛ وتيسير الاتصال وتقاسم المعلومات فيما بين الجهات الفاعلة في مجال مساعدة الضحايا.

## رابعاً - الاجراءات المتخذة أو التي يجري العمل على اتخاذها من أجل المساعدة في تنفيذ الاتفاقية

١٧ - استنادا إلى عمل المجموعة الشبكية المعنية بتقديم التقارير عن مساعدة الضحايا، سلمت لجنة الخبراء الدائمة بأهمية تقديم التقارير من قِبَل جميع الدول الأطراف بشأن الدعم المقدم لأغراض مساعدة الضحايا، واتفقت على مواصلة العمل بشأن الوسائل الفعالة والناجعة التي يمكن للدول الأطراف من خلالها أن تقدم تقارير عن هذه المسألة.

### خامساً - توصيات لجنة الخبراء الدائمة

١٨ - أوصت اللجنة بأن تنشئ الحكومات آلية أو أن تعين مركز تنسيق يمكن من خلاله توجيه المعلومات عن المبادئ التوجيهية بشأن مساعدة الضحايا إلى الجهات الفاعلة المناسبة العاملة في الميدان أو تلك المعنية بوضع سياسات أو برامج لمساعدة الضحايا وإعادة ادماجهم اجتماعيا واقتصاديا والتوعية بمخاطر الألغام.

١٩ - وأوصت اللجنة الحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات غير الحكومية المهتمة أو المعنية بمساعدة الضحايا وإعادة ادماجهم اجتماعيا واقتصاديا والتوعية بمخاطر الألغام بأن تأخذ في اعتبارها المبادئ التوجيهية القائمة عند وضع برامج تقديم المساعدة إلى الضحايا، وأن تعمل على تعزيز ثقافة مشتركة تقوم على الشراكة بين الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني بشأن أدوارها المفيدة في صياغة هذه البرامج. كما أوصي بضرورة إيجاد السبل والوسائل الكفيلة بترجمة هذه المبادئ التوجيهية إلى لغات البلدان المتأثرة بالألغام.

٢٠ - وأوصت لجنة الخبراء الدائمة منظمة الصحة العالمية بأن تولي الاهتمام الواجب لتحسين وتقييم نوعية وأداء نظم الاشراف الخاصة بمساعدة الضحايا في البلدان المتأثرة بالألغام.

٢١ - كما أوصت لجنة الخبراء الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية بتقاسم المعلومات المتاحة لها على المستوى القطري مع الهيئات المحلية (مثل اللجان المشتركة بين القطاعات، ومراكز العمل في مجال الألغام، والسلطات الصحية، وما إليها) وإتاحة هذه المعلومات للجمهور عموما. وينبغي تشجيع حكومات البلدان المتأثرة بالألغام على إنشاء مواقع على شبكة الانترنت في مجال مساعدة الضحايا.

٢٢ - كما أوصي بإدراج الحوادث الجديدة في إطار نظام مكيف لتوفير المعلومات المتعلقة بالصحة يتضمن معلومات مبسطة ويمكن الحصول عليها بسرعة وكذلك في إطار نظام إدارة المعلومات عن العمل المتعلق بالألغام، على أن يتم النظر في زيادة تطوير نموذج الحوادث الذي يتضمنه هذا النظام.

٢٣- وأوصي بتطوير نظام المراقبة المتكاملة لمنظمة الصحة العالمية بشأن الضحايا والصددمات النفسية وتنفيذ هذا النظام بطريقة مفصلة بحسب الجنس.

٢٤- كما أوصي بوضع برنامج/إنشاء مركز تنسيق لتبادل المعلومات ونشرها من أجل تعزيز الشفافية، وبخاصة من خلال ما يلي: تجميع ونشر المعايير والمنهجيات والاستبيانات؛ وإنشاء مراكز تنسيق وطنية وربطها بمراكز التنسيق الدولية؛ وتبادل البحوث؛ وإقامة روابط بين مصادر المعلومات القائمة فيما يتعلق بالضحايا. وأوصي كذلك بأن يتولى مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية الاضطلاع بهذه المهمة ووضع نموذج اختبار متاح إمكانية الوصول إليه على موقع المركز على شبكة الانترنت. وبالإضافة إلى ذلك، أوصي بأن تستكشف منظمة الصحة العالمية إمكانية المشاركة في هذا المجال.

٢٥- وأوصت لجنة الخبراء الدائمة بتشجيع اختبار مختلف الأدوات المستخدمة في تجميع البيانات المتعلقة بمساعدة الضحايا والتوعية بمخاطر الألغام.

٢٦- كما أوصي بأن تواصل جميع الجهات المهتمة بالأمر العمل في اتجاه إيجاد الوسائل الناجعة والفعالة لرصد تنفيذ الفقرة ٣ من المادة ٦ من الاتفاقية، آخذة في اعتبارها العمل الهام المضطلع به من قبل المجموعة الشبكية المعنية بتقديم التقارير عن مساعدة الضحايا.

٢٧- وأوصت لجنة الخبراء الدائمة بضرورة توفير التمويل في الوقت المناسب، وبخاصة فيما يتعلق بالسكان المشردين والعائدين، كما أوصت بأن يكون التمويل مستجيباً وملائماً للاحتياجات والظروف القطرية المحددة، وأن يكون مرناً بحيث يراعي الواقع المتغير على المستوى الميداني وأن يكون كذلك مناسباً من الناحية الجغرافية ومنسقاً على مستوى المانحين.

٢٨- كما أوصي بأن تؤخذ في الاعتبار في بداية عملية البرمجة المبادئ التوجيهية الدولية لمنظمة اليونيسيف فيما يتعلق بالتوعية بمخاطر الألغام. وأوصي كذلك بأن تقوم الجهات المعنية، بالاشتراك مع هيئة تنسيق العمل المتعلقة بالألغام في البلد المتأثر بالألغام، بتحديد معايير ومنهجيات وطنية للعمل في مجال الألغام.

٢٩- وأوصي بوضع مبادئ توجيهية لرصد وتقييم عمليات البرمجة بشأن التوعية بمخاطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة بالإضافة إلى وضع برامج تدريبية للتوعية بمخاطر الألغام. وأوصي كذلك بإدماج التدريب في مجال التوعية بمخاطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة ضمن الأطر الوطنية للعمل في هذا المجال.

٣٠- وأوصي بأن تواصل منظمة اليونيسيف إتاحة عملية مفتوحة وشفافة تكفل المشاركة الواسعة للجهات الفاعلة المعنية بالتوعية بمخاطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة.

٣١- وأوصي بأن تكفل دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام إدماج مختلف المبادئ التوجيهية للعمل في مجال الألغام ضمن إطار تطوير المعايير الدولية للعمل في هذا المجال.

٣٢- كما أوصت لجنة الخبراء الدائمة بأن أنشطة التوعية بمخاطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة يجب أن تنسق كلما أمكن في إطار مظلة حكومية على مختلف المستويات، بما في ذلك بين (أ) مختلف الوكالات المنفذة المعنية ببرامج التوعية بمخاطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة؛ و(ب) المجتمع الأوسع المعني بالعمل في مجال الألغام، بما في ذلك المنظمات المعنية بمساعدة الضحايا؛ و(ج) القطاع الإنساني والإنمائي المعني بمجالات غير مجال الألغام والذي يمكن أن يقدم حلولاً بديلة لمشاكل الألغام التي تواجه المجتمعات المحلية.

٣٣- وأوصي بأن يتم تنفيذ برامج التوعية بمخاطر الألغام على أساس الشراكة مع المؤسسات والفعاليات الوطنية العاملة في مجال التوعية بمخاطر الألغام على مستوى المجتمعات المحلية والمستويات الإقليمية والوطنية بدءاً بتحديد البرامج ودراساتها وانتهاءً بتنفيذها ورصدها وتقييمها. وأوصي كذلك بأن يتم تشجيع دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام على استحداث وظيفة للتوعية بمخاطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة ضمن نظام إدارة المعلومات في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام من أجل ضمان وضع خطة متكاملة وفعالة للعمل في مجال الألغام فضلاً عن ضمان أن تكون عملية برمجة التوعية بشأن مخاطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة مستجيبة للاحتياجات الطارئة والاحتياجات الطويلة الأجل على حد سواء.

٣٤- وأوصي بأن تكفل الجهات المانحة/المنظمات غير الحكومية وكافة الجهات الأخرى المعنية أن تكون أنشطة الرصد والتقييم جزءاً لا يتجزأ من جميع عمليات البرمجة وذلك من أجل تأمين النجاح في تنفيذ برامج العمل في مجال الألغام.

٣٥- وأوصي كذلك بأن تكفل الجهات الرئيسية المعنية بأن تتوفر لدى الوكالات التي تضطلع بأنشطة التوعية بمخاطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة معرفة والتزام بالمبادئ التوجيهية الدولية القائمة لمنظمة اليونسيف وأن تتوفر لديها قدرة مثبتة وسجل أداء جيد في مجال البرمجة الناجحة. كما أوصي بأن تكفل الوكالات القائمة المعنية بالتوعية بمخاطر الألغام/الذخائر غير المتفجرة أن تكون الوثائق الرئيسية متاحة على نطاق واسع وأن يكون الوصول إليها ميسراً بوصفها أدوات تعلم تستخدمها سائر الوكالات.

٣٦- وأوصي بضرورة أن يتلقى الموظفون الحكوميون المعنيون بمساعدة الضحايا نسخة من مجموعة البرامج كأداة لتيسير الاتصال بغيرهم من الجهات الفاعلة في مجال مساعدة الضحايا.

٣٧- وأوصي بأن توفر الدول الأطراف الموارد اللازمة لإنشاء هيئة تنسيق وطنية يندرج في نطاق اختصاصها تطوير مجموعة وطنية من برامج مساعدة الضحايا.

٣٨- وأوصي بأن تواصل الأطراف المهتمة بالأمر العمل معاً على وضع مقترحات وتوصيات بشأن الأساليب المتصلة بالتنسيق بين المانحين على نحو أكثر فعالية وتعبئة الموارد في الأجل الطويل بهدف التلبية الفعالة للاحتياجات الفورية والمستمرة لضحايا الألغام. وينبغي أن يتمثل محور تركيز هذه العملية في تحديد الفجوات والموارد المتاحة.

٣٩- وأوصي بأن تولي لجنة الخبراء الدائمة، في أعمالها المقبلة، الاهتمام الواجب لقضايا (أ) التنسيق، مع التركيز على الترشيح الواضح والدقيق لأدوار الجهات الفاعلة الرئيسية في مجال مساعدة الضحايا؛ و(ب) تحديد الفجوات فيما يتصل بالموارد المالية والتقنية وغيرها من الموارد اللازمة لمساعدة الضحايا؛ و(ج) تقييم التقدم المحرز في اتجاه تنفيذ الاتفاقية، مع التركيز بصفة خاصة على استعراض آليات الإبلاغ في مجال مساعدة الضحايا.

٤٠- وأوصي بأن يتم تقسيم العمل المقبل للجنة الخبراء الدائمة إلى نوعين من الأنشطة هما: (أ) وضع نتائج العمل الذي بدأ بالفعل موضع التنفيذ (مثل متابعة أبرز التوصيات الصادرة عن المجموعات الشبكية؛ وتحديد أهداف دقيقة؛ وتجميع ونشر الوثائق الصادرة عن لجنة الخبراء الدائمة)؛ و(ب) تحليل المواضيع الجديدة (مثل وضع قائمة جرد تشمل السياسات القائمة والدراسات والاستقصاءات والدروس المستفادة؛ والنظر في إقامة روابط بين أنشطة مساعدة الضحايا والتوعية بمخاطر الألغام والاستراتيجيات طويلة الأجل لتحقيق التنمية المستدامة؛ وزيادة مشاركة المجتمع المدني، وبخاصة رابطات ضحايا الألغام و/أو الأشخاص المعوقين في البلدان المتأثرة بالألغام).

#### سادساً - المراجع من الوثائق الداعمة

٤١- نتيجة للعمل المضطلع به من قِبَل المجموعات الشبكية التابعة للجنة الخبراء الدائمة، تم إعداد ست ورقات تتضمن آراء هذه المجموعات ومقترحاتها المقدمة إلى اجتماع لجنة الخبراء الدائمة المعقود في آذار/مارس ٢٠٠٠. وهذه الورقات متاحة في موقع على شبكة الإنترنت [www.gichd.ch](http://www.gichd.ch).